



لاردة تغدو هبة التربس

الطبعة الأولى

1-60

—V/o / 9

2089

1-218102

السيد الاستاذ الدكتور / محمد حسن محمد مصطفى
رئيس جامعة المنصورة

١٥٦٩ طبیة نصیة

أشكر بالإفادة بأنه صدر قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٦٥٩) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٠ حيث قرر الموافقة على ماليٍ:-

أولاً : بالنسبة للسادة أعضاء هيئة التدريس المتقدمين للترقية من الجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية :-

مصاريف التقدم أول مرة وإعادة التقدم مرات تالية:

- تتحمل الجامعة مصاريف فحص الإنتاج العلمي للمرة الأولى لكل متقدم للترقية من خلال الجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية المتقدمين للحصول على اللقب العلمي لدرجتي أستاذ مساعد أو أستاذ.
 - يتحمل المتقدم مصاريف إعادة فحص الإنتاج العلمي للمرة الثانية بواقع مبلغ وقدرة (٢٠٠٠ جنيهاً) لكل متقدم للترقية من خلال الجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية المتقدمين للحصول على اللقب العلمي لدرجتي أستاذ مساعد أو أستاذ.
 - يتحمل المتقدم في المرة الثالثة مصاريف فحص الإنتاج العلمي ومعاودة التقدم للمرات التالية مبلغ وقدرة (٥٠٠٠ جنيهاً).
 - التسديد نقداً أو بشيك مقبول الدفع يوضع بحساب معادلات الجامعات والمعاهد الخاصة بالمجلس الأعلى للجامعات رقم (٧٤٥٠/٨٧٢٥١/٩) للصرف منها على مكافأة المجان العلمية والسعادة الفاحصين.

مصاريف التظلم :

- ٦. تتحمل الجامعة مصاريف التظلم للمرة الأولى للمتضررين من توصية اللجان العلمية بعدم الترقية لكل متقدم من أعضاء هيئة التدريس العاملين بالجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية من توصية اللجنة العلمية بعدم الترقية .



ادارة شؤون هيئة التدريس
واللجان العلمية

- يتحمل المتقدم مصاريف إعادة فحص التظلم للمرة الثانية بواقع مبلغ وقدرة (٢٠٠٠ جنيهاً) ويتم مضاعفة المبلغ في حالة التقدم بتظلم في مرات تالية توضع بحسب المجلس الأعلى للجامعات (المسابقة المركزية لقبول الجامعات) رقم (٩/٤٥٠/٨٧٢٤٨/١).

ثانياً : بالنسبة للسادة أعضاء هيئة التدريس المتقدمين للترقية من الجامعات والمعاهد غير الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية :-

- يتحمل المتقدم للمرة الأولى من أعضاء هيئة التدريس العاملين بالجامعات غير الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية المتقدمين للحصول على اللقب العلمي لدرجي أستاذ مساعد أو أستاذ مبلغ وقدرة (١٠٠٠ جنيهاً) ، وإعادة الفحص مرات أخرى مبلغ وقدرة (٥٠٠ جنيهاً) توضع بحسب المجلس الأعلى للجامعات (المسابقة المركزية لقبول الجامعات) رقم (٩/٤٥٠/٨٧٢٤٨/١).

مصاريف التظلم :

- يسدد المتقدم من أعضاء هيئة التدريس العاملين بالجامعات غير الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية للمتضررين من توصية اللجان العلمية بعدم الترقية مصاريف التظلم (٢٠٠ جنيهاً) ويتم مضاعفة المبلغ في حالة التقدم بتظلم في مرات تالية توضع بحسب المجلس الأعلى للجامعات (المسابقة المركزية لقبول الجامعات) رقم (٩/٤٥٠/٨٧٢٤٨/١).

مصاريف التقدم والتظلم لغير المصريين :-

- تضاعف مصاريف فحص الإنتاج العلمي والتظلم لأعضاء هيئة التدريس من غير المصريين العاملين بإحدى المؤسسات التعليمية المعتمدة من وزارة التعليم العالي المعنية وفقاً لقواعد التقدم من الخارج .

يرجى التفضل بالنظر وإنفاذ مايلزم .

مع خالص الشكر والتقدير ...

أمين المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ أشرف محمود حاتم)

٢٠١٦/١٢/٣٢

٢٠١٦/١٢/٣٢

٢٠١٧/٥/١٨